دلالة الألفاظ والمصطلحات ودورها في فهم المعاني عند الإمام الغزالي ـ دراســـة تحليلية لنماذج مختارة من الألفاظ الأصولية.

د. محمد أحمد عمــران عثمان*
قسم اللغة العربية ، كلية العلوم الإنسانية والتطبيقية، جامعة بنغازي، ليبيا .
drmohammedaldarraji@gmail.com
تاريخ الارسال 2025/11/9م تاريخ القبول 2026/1/24م

The Meaning of Words and Terms and Their Role in Understanding Meanings According to Imam al-Ghazali: An Analytical Study of Selected Examples of Fundamentalist Terms.

Dr. Muhammad Ahmad Imran Othman*
Department of Arabic Language, Faculty of Humanities and Applied Sciences, University of Benghazi, Libya.
drmohammedaldarraji@gmail.com

Research summary
The research is based on studying some linguistic and legal words in general, and fundamentalism in particular, and their moral meaning according to Imam Al-Ghazali. I have chosen some topics and made them as models, with illustrative examples that show the hidden purposes and interpretations in the texts that may be hidden from the student of knowledge in particular, perhaps adding something new or filling a void, especially since writing on the subject of words and their meanings is of great benefit to students of language and fundamentalism.

الملخـــــص :
يرتكـز البحث على دراسة بعض الألفاظ اللغوية والشرعية عامة، والأصولية خاصة، ومدلولها المعنوي عند الإمام الغزالي ،وقد اخترت بعضاً من المواضيع وجعلتها كنماذج ، مع أمثلة توضيحية تبين ما في النصوص من مقاصد وتأويلات خفية ربما تخفى على طالب العلم خاصة ، لَعلّه يضيف جديداً أو يسد فراغاً ، خاصة أن الكتابة في موضوع الألفاظ ودلالاتها له فائدة عظيمة لطلاب اللغة والأصول.
الكلمات الدالة : الدلالة – الألفاظ ، المصطلح، المعانـــي .

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

المقدّمة:

الحمــدُ لله الذي أنــزل على عبده الكتاب تبصرة لأولي الألباب ، وأودعه من فنون العلوم والحكم العجب العجاب ، وجعله أجل الكتب قدرا وأغــزرها علما وأعذبها نظما وأبلغها في الخطاب قرآنا عربيا غير ذي عوج ،لا شبهة فيه ولا ارتياب.

أما بعد:

فقد شــاء الله ـ سبحانه وتعالــى ـ أن تكون الشّريعة الإسلامية آخـر الشرائع لخلقه، وأكملَ الشرائعَ وأتمَّها؛ فجاءت على هيئة تضمن لها البقاء والحيوية والاستمرار، كما أنها جاءت على هيئةٍ كفلت صلاحيتها للإنسان أينما كان، وفي أي مكان أو زمان؛ فيجد هذه الشريعة سامية به، وافية بمتطلباته ووقائعه.

واللغة العربية وألفاظها هي روح الشريعة وأساسها ،لذلك ظلت رغم مرور الزمن محافظًة على كيانها قويًّة في بنيانها ، رغم كل الظروف والتقلبات التي تعرضت لها الأمة العربية والإسلامية طيلة هذه الحقبة من الزمن.

إن اللغــة العربية كغيرها من اللغات؛ هي وسيلة للتواصل والتخاطب بين الأفراد، كما أنها لغة العلم ، والعلوم العربية، وقد اكتسبت هذه اللغة بنزول القرآن الكريم أهمية عظمى؛ لما انطوت عليه من دلالات ومصطلحات كانت موضع اهتمام اللغويين والمفسرين والفقهاء وغيرهم؛ فألفت المعاجم، والتفاسير، والكتب الفقهية، وغيرها من الكتب لفهم هذا النص العظيم

كما أن الفقه وأصوله قد اتصف بسمة بارزة كانت وراء بقائه وثباته ومسايرته لروح الحضارة والتقدم العلمي، وهو قيامه غلى قواعد أساسية ثابتة لا تتغير ولا تتبدل مستمدة من مصادره الأولى وهي القرآن الكريم والسنة النبوية ،والقرآن والسنة نصوصها محفوظة ومدونة بدقة وعناية فائقة، ونصوصها في الغالب تتضمن الأحكام العامة للتشريع، دون بيان التفاصيل المتعلقة بتطبيق تلك الأحكام ،وذلك لترك سلطة تقديرية واسعة للمجتهد مراعاة لاختلاف الظروف والأحوال طالما أنها لا تخالف نصًّا شرعيًّا أو مبدأ من مبادئ الشريعة الإسلامية.

ومن جانب علم اللغة والتفسير وعلومه نجد هذه المرونة المتجددة التي تلزم الفقيه أو الباحث إلى النظر والتأمل في النصوص لفهمها فهماً فقهياً صحيحاً يواكب متطلبات العصر، شريطة عدم مخالفته للنصوص الثابتة ،فكان للفظ ودلالته دوراً مهماً في ملء الفراغات النصية وكشف المسائل الخفية وإخراج معنى خفي إلى

معنى ظاهر يفهمه عامة الناس ويكون متجدداً بأسلوب يفهمه الباحث والقارئ فتحدث فيهم أثراً تجعلهم يتفاعلون معه.

يقــول الإمام الغزالي في ذلك: لعلمه الذي يستنبطونه منهم ، فأثبت لأهل العلم استنباطاً ،ولو انكشفت هذه الأسرار لمن اقتصر على سماع ظواهر الشرع لما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن عباس حيث قال اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل)(1)

وهذا البحث يبين الارتباط بين اللغة والشرع والمعنى الصحيح للألفاظ ومعانيها، بعيداً عن التعصب وفرض الرأي ليتيح للجميع فهم النصوص دون مخالفة لقواعدها وما جاءت به ،وقد اخترت أحد أئمة هذا الفن وهو الأصولي والفقيه المجدد الإمام الغزالي فكان موسوماً بـــــ: دلالة الألفاظ والمصطلحات ودورها في فهم المعاني عند الإمام الغزالي ـ "دراسة تحليلية لنماذج مختارة من الألفاظ الأصولية

أهمية البحث :

لا شك أن إحياء علم معني الألفاظ عامة والأصولية خاصة هو عمل ضروري لتجديد الفقه وما يرمي إليه من أهداف خفية لتقوية دوره ومكانته، ـ بشرط عدم مخالفته للنصوص المجمع عليها ـ ولذلك وصفه ابن القيم " بأنه الفقه الحي الذي يدخل القلوب بغير استئذان" (2)

والله – سبحانه جل جلاله - بقدرته وحكمته قد تكفل لهذه الأمة من يجدد لها دينها ويضفي الجديد من المسائل والأحكام ويلفت أنظار فقهاء الأمة إلى الاجتهاد ونبذ الجمود والتقليد الذي استحكم بينهم.

وكان من بين هؤلاء أبو حامد الغزالي الذي أثرى الفقه الإسلامي وأصوله بمؤلفاته ورسائله الكثيرة التي برزت فيها قوته العلمية وتحرره من ربقة التعصب والتقليد المذموم ، لذلك كان للموضوع أهمية لا تخفى على أحد، تمثلت في التعرف على الألفاظ وتأويلاتها ومعانيها، ودور الغزالي في تطوير هذا العلم وتجديده، فأهمية هذا الموضوع تتلخص في الآتي :

1 ـ يساعد في تفسير النصوص

2 ـ يسهم في استنباط الأحكام الشرعية

3 ـ يساعد في تجنب اللبس والخلط في المعاني.

أسباب اختيار البحث:

من الأسباب التي دفعتني لاختيار هذا الموضوع:

1 ـ أن هذا البحث يعد إسهاماً في إحياء التراث الفقهي والأصولي الذي تركه لنا أحد الأعلام الكبار وهو الإمام الغزالي، وكشفاً عن منهجه في طرح الألفاظ ودلالاتها، لفتح الطريق لهذا العلم وفهم المعاني، وما ترمي إليه الألفاظ الصحيحة ونصوصها من مقاصد عظيمة.

2 ـ إن دراسة دلالة الألفاظ ومعانيها، وما ترمي إليه ، تبيّن للناس استعمال الألفاظ المناسبة للكلمات ، وتتيح لهم معرفة الألفاظ التي ربما يعتقدون أنها جامدة أو مقتصرة على ذلك المعنى فقط فيزدادوا إيماناً وفهمًا وقناعة وثباتاً..

حدود الدراسة:

هذه الدراسة ستكون بعون الله مقتصرة على نماذج مختارة لبعض الألفاظ ومعانيها الأصولية عند الإمام الغزالي من خلال كتبه.

الدّراسات السابقة:

1 ـ دلالة الألفاظ على المعاني عند الأصوليين د. محمد توفيق.

2 ـ مناهج الأصوليين في طرق دلالات الألفاظ د. خليفة الحسن.

3 ـ مفاهيم الألفاظ ودلالتها عند الأصوليين د. بشير الكبيسي.

خطة البحث:

أما البحث فقد قسمته إلى مبحثين ، المبحث الأول: حياة الغزالي ويتضمن حياته الشخصية والعلمية ، والمبحث الثاني: المبحث الثاني: نماذج مختارة لبعض دلالات الألفاظ والمصطلحات والأمثلة عليها الخاتمة: أما الخاتمة فسأعرض فيها أهم ما توصلت إليه من نتائج وتوصيات.

المبحث الأول ـ حياة الغزالي ويتضمن حياته الشخصية والعلمية

الفرع الأول ـ حياة الغزالي الشخصية:

هو محمد بن محمد بن محمد بن أحمد»[3]، وقد اختلف فيه وفي ضبطه أهو بالتخفيف أو التشديد ؟ والظاهر أنه بتخفيف الزاي، جاء في المصباح المنير ما يؤيد هذا وأنه منسوب إلى غزالة قرية من قرى طوس، " قال ابن عبيد بن ست النساء بنت أبي حامد الغزالي ببغداد سنة عشرة و سبعمائة: أخطأ الناس في تثقيل اسم جدنا، وإنما هو مخفف نسبة إلى غزالة»[4].

ولد أبو حامد في مدينة طوس من قرى خراسان سنة 450هـ أي : منتصف القرن الخامس الهجري، وسأل أباه الله أن يرزقه ابناً واعظاً، فاستجاب الله دعوته، ورزقه بهذا الابن البار العالم فكان أفقه أقرانه وإمام أهل زمانه، فكان واعظاً يلين قلوب الناس عند سماع تحذيره وترعد فرائص الحاضرين في مجالس تذكيره[5]

وفـــاتـــه: بعد حياة حافلة بالعديد من الرحلات العلمية، قرر الغزالي الرجوع إلى مسقط رأسه طوس واتخذ إلى جانب داره مدرسة للفقهاء ، ووزع أوقاته على وظائف جليلة منها: قراءة القرآن ومجالسة أهل العلم ،والتدريس وإدامة الصلاة والصيام واستمر على هذه الحال حتى وفاته يوم الاثنين 14/جمادى الآخر سنة 505 هـ[6]

ولقد جدَ الغزالي واجتهد في تحصيل العلوم التي كانت مشهورة في ذلك الوقت فأتى عليها جميعاً من فقه وأصول وعلم كلام، وخلاف وجدل وفلسفة ، وفي سنة 478هـ هذه الفترة التي عاشها الغزالي تميزت باشتداد التعصب المذهبي والنزاع والتنافس بين المذاهب الإسلامية فكانت على نوعين من الخلاف:

أ– خلاف عقيدي مزعوم بين الشيعة والسنة ترتب علية إراقة دماء المسلمين وانتهاك لحرماتهم ومقدساتهم وقد حذر الله المسلمين منه في العديد من الآيات الكريمة منها قوله - تعالى - : ﴿ **وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾ سورة آل عمران الآية (105).

ب– خلاف فقهي محمود « إن سلم من التعصب والغلو » فهذا النوع من الخلاف محمود العواقب يدل على سماحة الشريعة ويسرها ومرونتها.

ذلك أن كل المذاهب الفقهية إنما تستند إلى كتاب الله وسنة رسوله ρ وإجماع المسلمين؛ ولكن هذا النوع من الخلاف تميز في هذه الفترة بشدة التعصب والغلو ومن ثم فإنه مذموم ومنهي عنه كونه يفضي إلى توسيع الهوة بين المسلمين ويدعو إلى إشعال نار الفتنه وكان للغزالي دور كبير في التقليل أو إخماد هذه الفتن.

هذا ملخص مختصر لحياة الغزالي الشخصية والتي كانت زاخرة بالعلم؛ إلا أن طابع المشقة والعناء غالبَ عليها، فهو قد ولد من أب محباً للعلم والعلماء، وقد التمسنا ذلك كله فقبل بلوغ الغزالي سن التكليف تولى رعايته وتعليمه أحد شيوخ العلم، ثم التحق بإحدى المدارس التي كانت توفر للطلبة الوافدين إليها ما يحتاجونه مما يعينهم على طلب العلم، هذا كله والغزالي لازال صبياً لم يبلغ.

الفرع الثانـــــي ـ حياة الغزالي العلمية:

تعدّ الفترة التي قضاها الغزالي في نيسابور من أخصب أيام حياته العلمية بالفعل فقد برع خلالها في المنطق والجدل وعرف مناهج الفلاسفة، وصنف في كل فن من تلك العلوم كتباً أحسن تأليفها، وأجاد وضعها وترصيفها وكان شيخه إمام الحرمين يشيد بعلم الغزالي قائلاً: «الغزالي بحر مغدق» وظل الغزالي في نيسابور ملازماً لشيخه إمام الحرمين حتى وفاة الشيخ سنة 478هـ[7] ، وفي هذه المرحلة من سنة 478هـ حتى سنة 488هـ عاش الغزالي حياة المعلم دائماً، وإن كان قبل ذلك قد ألقى دروساً وعلم إلا أنه مع ذلك كان يجلس كتلميذ أمام أستاذه إمام الحرمين، وقد تحقق للغزالي ما أراده من اتجاهه إلى مقرات العلم التي أسسها نظام الملك في ذلك الوقت وهي دولة السلاجقة وكان على رأسها رجل محباً للعلم وأهله، وكان قد أسس العديد من المدارس في مختلف المدن لتشجيع العلم والعلماء، وقد اعترف الجميع هناك للغزالي بقوة الحجة واتساع المعرفة وطار اسمه في الآفاق مما جعل نظام الملك يوليه مهمة التدريس في المدرسة النظامية ببغداد سنة 484هـ، وقد أمضى الغزالي تلك السنوات في التدريس والتعليم ونشر العلم والفتيا والتصنيف فكان تضرب به الأمثال وتشد إليه الرحال[8]' وبعد ذلك ترك الغزالي بغداد باحثاً عن مكان يخلو فيه إلى نفسه واتجه إلى الشام حيث قضى ما يقرب من عامين يقول إنه قضاهما «لا شغل له إلا العزلة والخلوة لذكر الله» [9]

كان يقضي وقته معتكفاً في مسجد دمشق ، وقد انتقل من دمشق إلى بيت المقدس لنفس الغرض حيث كان يدخل كل يوم الصخرة ويغلق بابها على نفسه، بعد هذه المدة التي قضاها هادئ النفس مستقر المقام مع الله دعاه داعي الحج فاتجه إلى مكة ليؤدي فريضة الحج ويستمد البركات منها ومن المدينة وزيارة رسول الله ـ ρ ـ . ولما شعر بعد ذلك أنه إنما اتجه إلى الله بالكلية ولن تؤثر فيه عودته إلى الأهل والوطن عاد وكان في عودته حريصاً على الخلوة وتصفية القلب بالذكر رغم حوادث الزمان ومهمات العيال، وضرورات المعاش التي كانت تشوّش عليه صفوة الخلوة [10]

شـــــيوخ الغزالي: تتلمذ الغزالي على يد العديد من العلماء ومن أبرزهم:

1- أبو حامد أحمد بن محمد الراذكاني، وراذكان براء مهملة ثم ألف ساكنة ثم ذال معجمه مفتوحة ثم كاف ثم ألف ثم نون من قرى طوس وهو أحد شيوخ الغزالي في الفقه تفقه عليه الغزالي قبل رحلته إلى إمام الحرمين[11]

2- أبو نصر الإسماعيلي: سافر إليه الغزالي في جرجان [12]

3- أبو سهل الحفصي: هو الشيخ المسند أبو سهل محمد بن أحمد بن عبدا لله المروزي الحفصي راوي صحيح البخاري حدث به بمرو ونيسابور وكان رجلا مباركا من العوام، أكرمه نظام الملك وسمع منه ووصله بجملة، روى عنه أبو حامد الغزالي توفى سنة 467هـ[13]

4-إمام الحرمين: هو أبو المعالي عبد الملك بن الشيخ أبى محمد عبد الله بن أبى يعقوب الجويني الفقيه الشافعي الملقب ضياء الدين المعروف بإمام الحرمين أعلم المتأخرين من أصحاب الشافعي ولد في جوين سنة419هـ، بنى له نظام الملك نظامية في نيسابور وكان يحضر دروسه أكابر العلماء له مصنفات أهمها «غياث الأمم و البرهان والورقات» توفي بنيسابور سنة 478هـ[14]

تلاميذ الغزالـــــي:

1- محمد بن يحيى : هو أبو سعد بن يحي بن أبي منصور النيسابوري الملقب محيي الدين الفقيه الشافعي أستاذ المتأخرين وأوحدهم علماً وزهداً تفقه على حجة الإسلام أبي حامد الغزالي وبرع في الفقه وصنف فيه، وانتهت إليه رئاسة الفقهاء بنيسابور، ورحل إليه الناس من البلاد من مؤلفاته «المحيط في شرح الوسيط والانتصاف في مسائل الخلاف» وغير ذلك من الكتب وكانت ولادته سنة 476هـ وتوفي في شهر رمضان سنة 548هـ [15]

2- أبو بكر ابن العربي: هو أبو بكر محمد بن عبد الله بن أحمد المعروف بابن العربي الأندلسي الاشبيلي الحافظ المشهور ولد سنة 468هـ وتوفي بمدينة فاس سنة 543هـ، دخل بغداد وصحب بها أبا بكر الشاشي وأبا حامد الغزالي وغيرهما من العلماء والأدباء له مؤلفات كثيرة منها: العواصم من القواصم، وعارضة الأحوذي بشرح الترمذي» وغيرها [16]

3- ابن برهان: هو أبو الفتح أحمد بن علي بن محمد الوكيل المعروف بابن برهان الفقيه الشافعي كان بحراً في الأصول والفروع والمتفق والمختلف تفقه على أبي

حامد الغزالي وأبي بكر الشاشي، من مؤلفاته «الوجيز في أصول الفقه» توفي سنة520هـ [17]

4- ابن البزري: أبو القاسم عمر بن محمد بن أحمد بن عكرمة المعروف بابن البزري الجزري الفقيه الشافعي ، تفقه أولا ببلده ثم رحل إلى بغداد، له كتاب: «السامي والعلل من كتب المهذب» وهو مختصـــر شـــرح فيه إشكالات كتاب المهذب للشيرازي ولد سنة 471 هـ وتوفي سنة 560هـ[18].

5- شافع بن عبد الرشيد: هو أبو عبد الله الجيلي ثم الكرخي من كبار أئمة الشافعية رحل وتفقه على الغزالي، وتصدر للعلم ببغداد روى عنه السمعاني توفي في محرم سنة 541هـ وعمر 80 عاماً[19]

آثار الغزالي العلمية: تعددت مؤلفات الغزالي وتنوعت مصنفاته وأهم هذه المؤلفات:

1- إحياء علوم الدين[20]: وهو من أجل الكتب وأعظمها حتى قيل: فيه إنه «لو ذهبت كتب الإسلام وبقي الإحياء لأغنى عما ذهب» [21] ، وهو كتاب عجيب يشتمل على علوم كثيرة من الشرعيات غير أنه يوجد به الكثير من الأحاديث الموضوعة [22]

2- المستصفى[23]: يعـــد المستصفى من أمهات كتب الأصول التي اعتمد عليها الأصوليون في مصنفاتهم ولا يكاد يوجد كتاب في أصول الفقه إلا وتجد المستصفى من أهم المصادر التي رجع إليها المؤلف.

3- المنخول: يعد هذا الكتاب من أهم كتب الغزالي في أصول الفقه وقد قيل: إن الإمام الجويني إمام الحرمين شيخ الغزالي لما رأى المنخول قال للغزالي:" دفنتني وأنا حـــي، فهلا صبرت الآن فقد غطى كتابك على كتابي" [25].

4- المنقذ من الضـــلال[26]: واسمه المنقذ من الضلال والموصل إلـــى ذي العزة والجلال ألفه في نيسابور وهو مختصر في غاية العلوم وأســـرارها والمذاهب وأغوارها.

5- البسيط والوسيط والوجيز والخلاصة : وهـــذه الأربعة كتب فقهية وقد قال بعضهم في هذه الكتب الأربعة: هذب المذهب حبر أحسن الله خلاصه ببسيط ووسيط ووجيز وخلاصة وله مصنفات أخرى منها إلجام العوام عن علم الكلام،

ومقاصد الفلسفة وجواهر القرآن ومعيار العلم، وشرح الأسماء الحسنى والقسطاس المستقيم وغيرها[27]

وقد بلغت مصنفات الغزالي من الكثرة والتنوع والأهمية ونالت من الشهرة إلى درجة أن بعض العلماء أفردها بمصنفات خاصة بها مثل :" مؤلفات الغزالي لـ : عبد الرحمن بدوي والذي ذكر أن للغزالي العديد من الكتب منها 73 كتاباً مقطوع بصحة نسبتها إليه فضلا عن كتب كثيرة أخرى اختلف في نسبتها إليه[28] .

المبحث الثانـــــي ـ نماذج لبعض دلالات الألفاظ والمصطلحات والأمثلة عليها:

تعد دراسة الألفاظ المصطلحية ذاتُ الضوابط المنهجية والعلمية - ضمن الدراسات الحديثة، لكن هذا لا ينفي وجود أصول واشارا ت في الدرس القديم، إذ تعد جهود المفسرين للنص القرآني -خاصة اللغويين ولأصوليين منهم- من خلال تفسير دلالات الألفاظ القرآنية، وبيان معانيها اللغوية، والاصطلاحية أو الشرعية – تعد من البدايات التأسيسية للمصطلح الشرعي، والمطلع على كتب التفسير والغريب يجدها كلها متضمنة لتفسير ألفاظ القرآن ومفاهيمه الشرعية لتكتسي طابع المصطلحية، ولا نغفل تلك الكتب التراثية الموسومة ببيان معاني القرآن الكريم، مثل كتاب الفراء 207 هـ ، والأخفش 215 هـــ ، والزجاج 311 هـــ ، كما يرى كثير من الدارسين في ميدان المصطلح القرآني أن بداياته تعود إلى كتاب: الزينة في الكلمات الإسلامية العربية لأبي حاتم الرازي 322 هـ، وهو كتاب فريد في المكتبة العربية، التفَتَ فيه أبو حاتم... إلى تطور دلالة بعض الألفاظ من زمن إلى زمن، وإلى المسميات التي تفردت بها الحضارة العربية» الإسلامية ، ذلك لأن المصطلح القرآني هو المرجع الذي يعتمد عليه الفقهاء في تفسير النص القرآني، كذلك ينبغي الرجوع إلى السنة النبوية في وضع حدود ألفاظ القرآن الكريم؛ فهي الشارحة له، والموضحة لمفاهيمه الشرعية، قال – تعالى - : ﴿**إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَٰبَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَىٰكَ اللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا**﴾ سورة النساء: 105.

إن اللغة العربية تميزّت عن لغات العالم بكثرة ألفاظها، وغزارة معانيها، وما ورد منها قليل من كثير، وغيض من فيض، وغرفة من بحر. ويرى الغزالي أنه لا سبيل إلى معرفة معاني القرآن والوقوف على أسراره إلا بعد التمكن من علم اللغة العربية وألفاظها ومعانيها الدالة عليها " ومن ادعى فهم أسرار القرآن ولم يحكم

تفسير الظاهر فهو كمن يدعى البلوغ إلى صدر البيت قبل مجاوزة الباب ، أو يدعي فهم مقاصد الأتراك من كلامهم وهو لا يفهم لغة الترك"(29)

والألفاظ العربية هي لبُّ كلام العرب ، وواسطته، وعليها اعتماد الفقهاء والحكماء في أحكامهم وحكمهم، واليها مفزع حذاق الشعراء والبلغاء في نظمهم (30)

إن وضع حدود واضحة للفظ، يزيل الكثير من الإبهام والخلاف في أي قضية فقهية أو سلوكية أو غيرها ؛ إذ كثيرا ما يقع الخلاف بسبب الغفلة عن تحديد معنى اللفظ، فيستعمله أحدهم بمعنى يختلف عن المعنى الذي يستعمله صاحبه فيه؛ فينشأ الخلاف، ويحتدم الجدال ...، ولو أنهما اتفقا على تحديد المعنى للمصطلح لزال الخلاف وعاد الأمر بينهما إلى الوفاق(31)

إن معرفة أجزاء اللفظ مهم جداً لبين مراد اللفظ وما يعنيه ، فلفظ الحد مثلاً له أجزاء وقد بين الإمام الغزالي ووضح ذلك بقوله: وأجزاء الحد ينبغي أن تعلم قبل الحد، فماذا ينفع قولنا في تحديد الخمر: إنه شراب مسكر معتصر من العنب لمن لا يعرف الشراب والمسكر والعنب والمعتصر؟ فالعلم بهذه الأجزاء سابق(32)

إن مفهـــوم الدلالة عند الغزالي ينبغي أن ينظر إليه من زاوية الثقافة الأصولية، ذلك أن الأحكام التي استنبطها من القرآن الكريم- خاصة- استند فيها على أسس نظرية نجدها بشكل واضح في كتابه "المستصفى من علم الأصول. وتعود هذه الأسس أصلاً إلى فهمٍ عميق للدلالة، "وإن كانت وضعت لتطبّق في فهم النصوص الشرعية، ولكنها تطبّق أيضاً في معاني عربية، حتى يفهم المراد من المعنى الحقيقي والمقصد الموضوع له، دون إطلاق معنى فارغ أو لا معنى له يقول الغزالي: " ولا يتم الدين بإطلاق الألفاظ الفارغة عن المعاني)(33)

نماذج لبعض دلالات الألفاظ والمصطلحات والأمثلة عليها:

اخترت في هذا المبحث بعضاً من المواضيع وجعلتها كنماذج ، مع أمثلة توضيحية تبين ما في النصوص من معاني وتأويلات ، وللالتزام بعدد الورقات المطلوبة في البحث الألفاظ الشرعية الواردة في نصوص القرآن والسنة هل هي على معناها الشرعي أم اللغوي وأيهما أرجح :

إن معرفة مقاصد الألفاظ وما ترمي إليه من حيث اللغة والشرع تساعد في فهم النصوص الشرعية ، وتفسيرها بشكل صحيح عند تطبيقها ومعرفة النص على الوقائع مما يضفي على الفقه جمالية تمكنه من ولوج القلوب من غير استئذان .

أورد الغزالي في كتابه المنخول خلافاً حول تسمية الألفاظ الشرعية الواردة في نصوص القرآن والسنة هل هي على معناها الشرعي أم اللغوي وأيهما أرجح يقول في ذلك:

قسّمت المعتزلة الألفاظ إلى اللغوية والدينية والشرعية فاللغوية ما لم يتصرف فيه، والدينية الإيمان والكفر والفسق، ووجه تغيره إن الإيمان مجرد التصديق في اللغة، والكفر الستر والفسق الخروج يقال فسقت الرطبة إذا خرجت عن قشرتها ثم دخلها تخصيص في الدين، وميزوها عن الألفاظ الشرعية ؛ لأنهم ظنوا أنها مستدركة بمحض العقل والشرعية كالصلاة والصوم والحج.

وقال غيرهم هي مبقاة على ما كانت عليه ولم تغير ؛ إذ الصلاة الدعاء والصوم الإمساك والحج القصد إلى الزيارة وقد بقيت عليها في الشرع وهذا مزيف إذ اسم الصلاة يشمل الركوع والسجود شرعا فإن قيل سمي به لقربه منه فنعلم أن أهل اللغة لا يسمون الواقف بين يدي الأمير على الخضوع مصليا لأنه يدعوه في وقوفه والمصير إلى أنها منقولة بالكلية محال.

والمختار عند الغزالي هـــو:

إن تصرف أهل اللغة فيما تصرفوا فيه ينقسم إلى ما غالب التصرف فيه الوضع كتخصيصهم كما الدابة ببعض الحيوانات حتى لا يسمى الآدمي دابة وإن كان يدب ، وإلى ما يتغير به الوضع كتسميتهم الخمر محرمة لارتباط التناول بها وهو المحرم وكتسميتهم الأم محرمة والمحرم وطؤها فتصرف الشرع في اللغة على هذين الوجهين إذ خصص الحج بزيارة مكة حتى لا يسمي زيارة بقعة أخرى حجا وسمي الإمساك عن الأكل والشرب والجماع صوما دون غيره وكاحتكامه هو بتسمية الفعل صلاة لقربه من الدعاء(34)

ومما يؤيد كلام الغزالي هذا مصطلح: (الكعبة) ، فهي في معاجم اللغة: البيت الحرام في مكة المكرمة ، يقال: سمي بذلك لتربعه، وقيل: لعلوه وبروزه ، وفي الاصطلاح وردت بالمعنى نفسه، قال تعالى: ﴿**جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرام قِيَامًا لِلنَّاسِ**﴾ سورة المائدة: 97

وهنا يضرب الغزالي بعضاً من الأمثلة ويزيل غموضها بالمثال فمن ذلك كلمة مثلاً كلمة حـد يقول: يقال حد الأسد الليث، وحد العقار الخمر، وحد الموجود الشيء، وحد الحركة النقلة ، ولست أمنع من تسمية هذا حدا فإن لفظ الحد مباح في اللغة لمن استعاره لما يريده مما فيه نوع من المنع هذا إذا كان الحد عنده عبارة عن لفظ مانع

وإن كان عنده عبارة عن قول شارح لماهية الشيء مصور حقيقته في ذهن السائل فقد ظلم بإطلاق هذا الاسم على قوله العلم هو المعرفة، ولا تتم الخصوصية المطلقة للفظ إلا بذكر الحد لتعريف ماهية الشيء المذكور كما إذا قيل لك: ما الخمر؟ فتقول: شراب مسكر معتصر من العنب، وهذا يختص بالخمر ويطابقه ويساويه فلا هو أعم منه ولا هو أخص منه(35)

معانـــــي الألفاظ المفهومة من النصوص:

عبّر الغزالي عن هذا الطريق وهو ـــ النص ـــ بالشرع تارة وبالكتاب والسنة تارة أخرى، قال الغزالي:(قوام الدين بالكتاب والسنة)(36) ، وتـبرأ الغزالي من أن يزن أمور الشريعة بميزان الرأي والقياس ، ويترك النص الشرعي ، ووصف من هذا منهجه بأنه جاهل وشره على الدين يفوق شر العدو العاقل حيث قال: " وأما ميزان الرأي والقياس فحاش لله أن اعتصم به ، فذلك ميزان الشيطان ، ومن زعم من أصحابي أن ذلك ميزان المعرفة فاسأل الله تعالى أن يكفي شره عن الدين ، فإنه للدين صديق جاهل وهو شر من عدو عاقل "(37).

وبهذا يتبين أن الغزالي يرى أن العقل والنقل وسيلتان لغاية واحدة هي الوصول إلى معرفة الله تعالى ، وأن الوسائل التي تؤدي إلى غاية واحدة لا يمكن لها أن تتعارض فالمنقول الصحيح لا يمكن أن يعارضه معقول صريح . .

وقد وظف الغزالي النصوص لإثبات المعاني في صدد ما ذكرته العديد من المسائل منها:

1 ـ سبق المعنى إلى الفهم من اللفظ ، كقوله قال الله – تعالـــى- : ﴿ **إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِـي بُطُونِهِمْ نَاراً** ﴾ [سورة النساء آية رقم 10] ، فلا يســـبق إلى الفهم من الأكل معنى الأكل، وإنما يسبق إليه معنى الاحتياج والتفويت للمال

2 ـ ما لا يســـبق إلى الفهم، ويستنبط بالتأمل والنظر وهذا كقوله عليه السلام: « أيما إهاب دبغ فقط طهر»(38) فقد ذكر للطهارة سبباً وهو: الدباغ، واقتضى عمومه طهارة جلد الكلب بالدباغ.

وعلـــى هذا التقسيم من رأي الغزالي - رحمه الله - استنبط الشافعي - رضي الله عنه - من الدباغ معنى، بالنظر الصحيح والفكر المستقيم: وهو أن الدباغ يبعد الجلد عن العفونات، ويعصمه عن الفساد، ويؤثر فيه مثل تأثير الحياة، ويقوم مقامها في التأثير واقتضاء الطهارة. فهذا تعليل هذا السبب، وهو نزوله منزلة الحياة: في اقتضاء الطهارة(39)

واقتضى مساق هذا الكلام إخـراج جلد الكلب منه، بعد ما تناوله؛ بدليل أن الكلب نجس في حال الحياة. ومن هذه المسألة التي دعا فيها الشافعي إلى التدبر واستعمال العقل، ووافقه الغزالي على ذلك. أقول : لقد هيأ الله العقول لتكون نبراسا للعباد وأداة من أدوات الإدراك والفهم والمعرفة ، والنظر والموازنة والتمييز بين المصالح والمفاسد، وكثيراً ما يدعونا القرآن إلى استعمال العقل في التفكر والتدبر، ويأمرنا بالنظر والتأمل في مظاهر الكون ومعرفة أسراره وعجائبه، قال- تعالى-:﴿ **قُلِ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ** ﴾ سورة يونس الآية101 ، وقال - أيضاً-:﴿ **أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ** ﴾ سورة الغاشية الآية 17وغير ذلك من الآيات.، ودلالة الألفاظ على معنى النص عند الغزالي، ينقسم إلـــــــى:

المطابقة ، والتضمن، والالتزام ، فإن لفظ البيت يدل على معنى البيت بطريق المطابقة ، ويدل على السقف وحده بطريق التضمــن ؛ لأن البيت يتضمن السقف فالبيت عبارة عن السقف والحيطان ، وكما يدل لفظ الفرس على الجسم؛ إذ لا فرس إلا وهو جسم ، وأما طريق الالتزام فهو كدلالة لفظ السقف على الحائط (40)

معنى اللفظ إذا ورد بصيغة الاستثناء:

ومن حيث ورود اللفظ على إطلاقه بصيغة الاستثناء يرى الغزالي أن اللفظ لا يسمى لفظاً صحيحاً ويؤخذ به، حتى يبين المراد منه ومقصوده الأصلي إلا بتوفر شروط ثلاثة:

1 ـ الأول الاتصال فمن قال اضرب المشركين ثم قال بعد ساعة إلا زيدًا لم يعد هذا كلاما بخلاف ما لو قال أردت بالمشركين قوما ما دون قوم.

2ـ الشّــرط الثاني أن يكون المستثنى من جنس المستثنى منه كقوله رأيت النـاس إلا زيدا ولا تقول رأيت الناس إلا حماراً أو تستثنى جزءا مما دخل تحت اللفظ كقولـه رأيت الدار إلا بابها ورأيت زيدا إلا وجهه وهذا استثناء من غير الجنس لأن اسم الدار لا ينطلق على الباب ولا اسم زيد على وجهه بخلاف قولـه مائة ثوب إلا ثوبا وهنا تثار مسألة لقول الشافعية وهو قولهم :ليس من شرط الاستثناء أن يكون من الجنس كما لو قال علي مائة درهم إلا ثوبا صح، ويكون معناه إلا قيمة ثوب ولكن إذا رد إلى القيمة فكأنه تكلف رده إلى الجنس كقوله – تعالى- : ﴿ **فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ**)(الحجر 30 31) ، ولم يكن من الملائكة فإنه قال ﴿ **إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ**)(الكهف 50) وقال - تعالى - ﴿ **وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلَّا خَطَأً وَمَن قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَأً**)(النساء 92) ، استثنى الخطأ من العمد وقال - تعالى - ﴿

فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّيٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ) (الشعراء 77) وقال ـ تعالى ـ ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ)** (النساء 29).

وقد بيّن الغزالي هذا الاستثناء ووضح اللفظ المقصود فيقول : وهذا الاستثناء الوارد في الآيات السابقة ليس فيه معنى التخصيص والإخراج إذ المستثنى ما كان ليدخل تحت اللفظ أصلا ومن معتاد كلام العرب ما في الدار رجل إلا امرأة وما له ابن إلا ابنة(41)

يقول في ذلك ممثلاً ومعللاً: (واللفظ المطلق يبين أنه المراد به ، والاستثناء ليس بيانا فإنه إذا قال لفلان علي عشرة إلا خمسة لا يبين أن العشرة أريد بها الخمسة ولكن العشرة للعشرة ولزوم الخمسة يتبين بتتمة الكلام(42)

لا يتناول خطابه إلا من قصده ولا يعرف قصده إلا بلفظه أو شمائله الظاهرة(43).

معاني ألفاظ الحقيقة والمجاز، وأيهما يقدم عند التعارض:

أورد الإمام الغزالي رحمه الله مسألة مهمة وهي هل يجوز الجمع بين الحقيقة والمجاز وهل يستقيم اللفظ على معناه في هذه الحالة؟

هناك من قال من الشافعية إن الجمع في ذلك تناقض وهذا اعتراض على اللفظ ولا يجمع بينهما في محل واحد ، وقد خالف الغزالي في ذلك فيقول :

أن اللغة تشتمل على المجاز والحقيقة ونحن نجمع بينهما خلافاً لمن قال بغير ذلك والمختار خلاف ما قاله الشافعي رضي الله عنه لا أن لفظ العين ما وضعته العرب لعموم جملة مسمياته فإنه لا يطلق لفظ العين لإرادة جملتها كما يطلق لفظ الرجال لإرادة الجمع بل وضعت لآحادها على البدل فهو عند الإطلاق عندنا مجمل ، ولا يجمع أيضا بين الحقيقة والمجاز ولكنه يحمل على الحقيقة على إنفرادها أو على المجاز على حياله)

وما يؤيد كلام الغزالي رحمه الله هو علمنا بأن العرب لا تطلق لفظ الأسد وتعني به الجمع بين الأسد والشجاع فلا يستقسم اللفظ بين الحيوان والإنسان في وقت واحد.

(وإذا دار اللفظ بين الحقيقة والمجاز فاللفظ للحقيقة إلى أن يدل الدليل أنه أراد المجاز ولا يكون مجملا كقوله رأيت اليوم حمارا واستقبلني في الطريق أسد فلا يحمل على البليد والشجاع إلا بقرينة زائدة فإن لم تظهر فاللفظ للبهيمة والسبع)(44) ، فدلالة اللفظ وصحة معناه هنا أن يكون اللفظ للحقيقة إلا إذا كان هناك دليل واضح على أنه مجاز

وهنا في هذا المقام لا أرجح رأياً على ءاخر ولا أقدم قولاً على ءاخر، فكل من هؤلاء العلماء علمه ومقصوده الذي ربما لم تصل إليه مداركنا الضعيفة أمام أولئك الأفاضل من العلماء.

لفظ المصطلح ودلالته على المعنى:

ولفظ الاصطلاح أو المصطلح كلمة شاعت عندما تكونت مجموعة من الكلمات أو العبارات التي تَوافق عليها ثلة من العلماء في علم من العلوم، فصارت تُعنى وتدل على مدلول خاص في علم من العلوم، بعد أن كانت دالة على مدلول عام في تلك اللغة.

واختلف العلماء في تسمية ألفاظ القرآنية بـــ (المصطلحات)، لأن المقصود بالمصطلح: ما توافق عليه جماعة في علم معين. وألفاظ القرآن الكريم هي كلام الله تعالى، وليست من وضع البشر وتوافقهم عليه لذلك اصطلحوا على تسميتها بـ(الألفاظ الإسلامية) أو (الألفاظ الشرعية)، وإن كانت تسميتها بـ(الألفاظ) بعدها عن اصطلاحية، أن (اللفظ) يحتمل أن يكون عبارة أو تركيباً في القرآن الكريم، بينما وصفها ب(الشرعية) أو (الإسلامية) يوحي بأنها وليدة الإسلام، أو من المعاني التي أتى بها القرآن ابتداءً وليست لها أصول لغوية تربطها بجذورها قبل الإسلام.

لذلك تسمية هذه الألفاظ بـ(المصطلح القرآني) أخص من استخدام مصطلح (الشرعية)؛ لأن مصطلح الشرعية يحتاج إلى إثباته بالسنة، وقد لا يكون اللفظ بالمعنى نفسه في كل آية من القرآن الكريم؛ فمصطلح الصلاة –مثلا- هو مصطلح شرعي دال على العبادة المعروفة ذات الأقوال والأفعال

المخصوصة المبتدأة بالتكبير والمختتمة بالتسليم، لكن لا يقال: إن كل كلمة: (صلاة) وردت في القرآن يراد بها هذا المعنى؛ أنها وردت فيه مراداً غير هذا المعنى وهو الدعاء(45)

والاصطلاح عبارةٌ عن اتفاق قوم على تسمية الشيء باسم ما ينقل عن موضعه الأول، وإخراج اللفظ من معنى لغوي إلى آخر، لمناسبة بينهما(46)

إن وضع حدود واضحة للمصطلح بين معناه اللغوي و مفهومه المصطلحي، يزيل الكثير من الإبهام ،فعادةً ما يقع الخلاف بسبب الغفلة عن تحديد المعنى المطلوب ، يقول الإمام الغزالي في ذلك: الأغاليط الواقعة إما من لفظ المغلط أو من معنى اللفظ، كما يحصل من مقدمة صادقة في مسمة باسم مشترك فينقله الذهن عن ذلك المسمى إلى مسمى آخر بذلك الإسم بعينه، حيث يدق وجه الإشتراك، كالنور في قوله تعالى:

(الله نُورُ السَمَواتِ والأَرض) سورة النور (24) إذا أخذ تارة لمعنى الضوء المبصر، وأخرى بالمعنى المراد الحقيقي من الآية الكريمة والذي تعورف في لسان الشرع على أنه ما به الاهتداء)(47)

وتمثل المصطلحات مفاتيح العلوم التي تؤسس مفاهيمها ومعارفها، وقد استخدمت في مفاهيم اللساني العربي مصطلحات مختلفة لغرض التعبير عن مفاهيم لغوية معينة، بعض هذه المصطلحات نشأت بمفهوم معين ضمن القاموس اللغوي، وأخرى بمفهوم ءاخر وهو المعنى الشرعي ، لذلك فإن مآخذ الشرع ألفاظ عربية، فينبغي أن يهتدى بها وبفهم كلام العرب ولا يكفي الرجوع إلى واحدة فقط.

(فأما المعاني المفهومة من سياقها وترتيبها لا تفهم إلا بالتعمق في غرائب اللغة، ولا يشترط ذلك وحده ولا بد من علم النحو فمنه يثور معظم اشكالات القران)(48)

ولا بد من معرفة أن الفهم الصحيح للنصوص يتطلب الجمع بين المصلحين، وهذا ما دأب عليه كثير من علماء الأصول والنحو: (إن استخدام مصطلح: الألفاظ الشرعية أو الإسلامية يبعدها عن حقيقتها، فكأنها ألفاظ أو

مصطلحات ولدت مع النص القرآني، في حين أنها مصطلحات ذات جذور تاريخية ولغوية قبل نزول القرآن، لذلك فالتعبير عنها بالمصطلحات يبقى هو التعبير الأنسب)(49)

يقول ابن القيم[50] ، فلا يخرج من العلم شيئا من معاني ألفاظه عنها، ولا يدخل فيها ما ليس فيها بل يعطيها حقها، ويفهم المراد منها ...)[51]

دلالة معاني الظاهر والمجمل من الألفاظ عند الإمام الغزالي:

قسم الإمام الغزالي الألفاظ إلى تقسيمات سهلها وبسطها للقارئ حيث ذكرها مجمعة ثم فصل فيها يقول:

(والان اذا انضبط مأخذ الالفاظ فلا بد من بيان اقسامه ومجموعها النص والظاهر والمجمل أما النص فقيل في حده انه اللفظ المفيد الذي لا يتطرق اليه احتمال وقيل هو اللفظ الذي يستوي ظاهره وباطنه ولا يرد عليه الفحوى المفهوم على القطع وإن كان لا يسمى نصا فهو مفهوم النص وفائدته فلا يسمى نصا ثم قال الأصوليون لا يوجد على مذاق هذا الحد في نصوص الكتاب والسنة إلا ألفاظ معدودة كقوله تعالى قل هو الله أحد)(52)

واللفظ دال على المعنى الذي في النفس إذ لا يمكن تعريف المعاني إلا بذكر الألفاظ(53)

وأما الدلالة من حيث ضرورة اللفظ واقتضاؤه فيتضمن جملة من إشارات الألفاظ كقول القائل أعتق عبدك عني فتقول أعتقت فإنه يتضمن حصول الملك للملتمس ولم

يتلفظا به لكنه من ضرورة ملفوظهما ومقتضاه ، وأما الدلالة من حيث معقول اللفظ فهو كقوله صلى الله عليه و سلم لا يقضي القاضي وهو غضبان فإنه يدل على الجائع والمريض والحاقن بمعقول معناه ومنه ينشأ القياس وينجر إلى بيان جميع أحكام القياس (54)

فخلاصة القول أن اللفظ من حيث هو دال على المعنى له حالات:

ألا يحتمل إلا معنى واحدا كقوله تعالى: ﴿تلك عشرة كاملة﴾ سورة البقرة آية رقم 196.

وقوله: ﴿فتم ميقات ربه أربعين ليلة﴾ سورة الأعراف آية رقم 142 ومثل هذا يسمى "نصاً" مأخوذ من منصة العروس ومعناه في اللغة الرفع.

أن يحتمل أكثر من معنى على السواء كما في "قرء وعين "ويسمى "مجملا".

الألفاظ المتعددة ونسبتها إلى المعاني:

من خلال التتبع لهذا الموضوع وهو تعدد الألفاظ وما ينتج عنه من معنى مفيد أشير هنا إلى دور السياق في تحديد مفهوم اللفظ الواقع في النص فالكلمة المفردة ليست ذات معنى محدد ما لم تدخل في تركيب الجمل وسياقاتها، فإذا دخلت السياق انحصرت دلالتها، وتحدد مفهومها، واتضح معناها؛ لذلك فإن الاهتمام بالسياق اللفظي للمعنى له الأثر في بيان دلالة النص وتحديد مفهومه، فدراسة المصطلح بمعزل عن سياقه تعد د راسة قاصرة .

والقرآن الكريم يتسم عن السياقات البشرية بعدة سمات منها:

أن القرآن يتسم بالترابط والتشابك بين آياته، فهو كلام واحد، وسياق متواصل من أوله إلى آخره .

أيضاً هو يتسم بمرونة السياق القرآني وحيويته؛ إذ يتمتع باحتمالية عدة معان، وعدم قصره على معنى واحد لا غير .

يرى الغزالي أن الألفاظ المتعددة بالإضافة إلى المسميات المتعددة على أربعة منازل ولنخترع لها أربعة ألفاظ وهي المترادفة والمتباينة والمتواطئة والمشتركة (55)

أما المترادفة فنعني بها الألفاظ المختلفة والصيغ المتواردة على مسمى واحد كالخمر والعقا روفي لسان العرب: وعُقَّارٌ: يَعْقِر الْمَاشِيَةَ ويَقْتُلُها؛ وَمِنْهُ سمِّي الْخَمْرُ عُقَاراً لأَنه يَعْقِرُ العَقْل(56)

وهنا كما بين الغزالي أن اللغة مهمة لتحديد سياق المعنى إن كل ما أسكر من مشروب أو مأكول فيحرم قياساً على الخمر؛ لأنها حرمت لحفظ العقل الذى هو مناط

التكليف فتحريم الشرع الخمر دليل على ملاحظة هذه المصلحة(57) ، فالخمر يعقر العقل أي يقتله ، وهذا يبين التناسق المعنوي للفظ اللغة والاصطلاح .

وأما المتباينة فنعني بها الأسامي المختلفة للمعاني كالسماء والأرض كقوله تعالى مثلاً: سورة الحديد﴿ **وجنة عرضها كعرض السماء والأرض**) سورة الحديد : 21.

واختلف العلماء في تأويله؛ فقال ابن عباس : تقرن السموات والأرض بعضها إلى بعض كما تبسط الثياب ويوصل بعضها ببعض؛ فذلك عرض الجنة ، ولا يعلم طولها إلا الله . وهذا قول الجمهور(58) فلا يستقيم معنى التشبيه للجنة ويفيد معناها إلا بعد قرن الألفاظ المتباينة وهو السماء والأرض لتعطي معناً جمالياً ودقةً في الوصف .

الألفاظ المتواطئة عند الإمام الغزالي تشير إلى الألفاظ التي تحمل معنى مشترك بين عدة أشياء بدرجات مختلفة .

تعريف الألفاظ المتواطئة:

هي الألفاظ التي تطلق على عدة أشياء متعددة بحسب معنى واحد ولكن بدرجات متفاوتة مثالها عند الإمام الغزالي:

النور: يطلق على النور الحسي (الضوء)، ويطلق على النور المعنوي الهداية والإيمان.

وسمى الله نبيه نورا فقال : ﴿ **قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين**) المائدة : 15. وهذا لأن الكتاب يهدي ويبين ، وكذلك الرسول . ووجه الإضافة إلى الله تعالى أنه مثبت الدلالة ومبينها وواضعها ، وتحتمل الآية معنى آخر ليس فيه مقابلة جزء من المثال بجزء من الممثل به ، بل وقع التشبيه فيه جملة بجملة ، وذلك أن يريد مثل نور الله الذي هو هداه وإتقانه، فمثل نور الله في الوضوح كهذا الذي هو منتهاكم أيها البشر(59) ، يقول الغزالي في تعريفه:

وأما المتواطئة فهي التي تنطلق على أشياء متغايرة بالعدد ولكنها متفقة بالمعنى الذي وضع الاسم عليها كاسم الرجل فإنه ينطلق على زيد وعمرو وبكر وخالد. وَكُلُّ اسْمٍ مُطْلَقٍ لَيْسَ بِمُعَيَّنٍ فَإِنَّهُ يَنْطَلِقُ عَلَى آحَادِ مُسَمَّيَاتِهِ الْكَثِيرَةِ بِطَرِيقِ التَّوَاطُؤِ كَاسْمِ اللَّوْنِ لِلسَّوَادِ وَالْبَيَاضِ وَالْحُمْرَةِ فَإِنَّهَا مُتَّفِقَةٌ فِي الْمَعْنَى الَّذِي بِهِ سُمِّيَ اللَّوْنُ لَوْنًا ، فعلى ما فُهم من الغزالي أن السياق له دور في تحديد المعنى فالوطء هو اتفاق المعنى كما عند بعض أهل اللغة، والنصوص في هذا المقام كثيرة متغايرة بالعدد ولكنها متفقة في المعنى حسب السياق(60)

ومنهج الغزالي في التعامل مع الألفاظ المتواطئة تكون بالتحقيق اللغوي أولاً، ثم السياق ليحدد المعنى المقصود حسب السياق ، ثم التفريق بين المعاني المختلفة، وَأَمَّا الْمُشْتَرَكَةُ فَهِيَ الْأَسَامِي الَّتِي تَنْطَلِقُ عَلَى مُسَمَّيَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ لَا تَشْتَرِكُ فِي الْحَدِّ وَالْحَقِيقَةِ أَلْبَتَّةَ، كَاسْمِ الْعَيْنِ لِلْعُضْوِ الْبَاصِرِ وَلِلْمِيزَانِ وَلِلْمَوْضِعِ الَّذِي يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْمَاءُ وَهِيَ الْعَيْنُ الْفَوَّارَةُ وَلِلذَّهَبِ وَالشَّمْسِ.

وبين الغزالي هنا مسألة مهمة وهي الغلط في معنى المشترك ، والذي ربما يسبب خللاً في فهم النص وبالتالي يؤثر على الحكم فيقول ممثلاً لذلك:

مِثَالُ الْغَلَطِ فِي الْمُشْتَرَكِ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - تَعَالَى فِي مَسْأَلَةِ الْمُكْرَهِ عَلَى الْقَتْلِ: " يَلْزَمُهُ الْقِصَاصُ لِأَنَّهُ مُخْتَارٌ وَيَقُولُ الْحَنَفِيُّ " لَا يَلْزَمُهُ الْقِصَاصُ لِأَنَّهُ مُكْرَهٌ وَلَيْسَ بِمُخْتَارٍ " وَيَكَادُ الذِّهْنُ لَا يَنْبُو عَنْ التَّصْدِيقِ بِالْأَمْرَيْنِ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ التَّصْدِيقَ بِالضِّدَّيْنِ مُحَالٌ، وَتَرَى الْفُقَهَاءَ يَتَعَثَّرُونَ فِيهِ وَلَا يَهْتَدُونَ إلَى حِلِّهِ. وَإِنَّمَا ذَلِكَ؛ لِأَنَّ اللَّفْظَ الْمُخْتَارَ مُشْتَرَكٌ، إذْ قَدْ يُجْعَلُ لَفْظُ الْمُخْتَارِ مُرَادًا، فَاللَّفْظُ الْقَادِرُ وَمُسَاوِيًا لَهُ إذْ قُوبِلَ بِالَّذِي لَا قُدْرَةَ لَهُ عَلَى الْحَرَكَةِ الْمَوْجُودَةِ كَالْمَحْمُولِ، فَيُقَالُ: هَذَا عَاجِزٌ مَحْمُولٌ، وَهَذَا قَادِرٌ مُخْتَارٌ، وَيُرَادُ بِالْمُخْتَارِ الَّذِي يَقْدِرُ عَلَى الْفِعْلِ وَتَرْكِهِ وَهُوَ صَادِقٌ عَلَى الْمُكْرَهِ.

فدلالة المعنى على هذا الحكم هو: أنه لَا يَتَنَاقَضُ قَوْلُ الْفُقَهَاءِ: الْمُضْطَرُّ مُخْتَارٌ الْمُضْطَرُّ لَيْسَ بِمُخْتَارٍ، وَقَوْلُهُمْ: الْمُضْطَرُّ آثِمٌ الْمُضْطَرُّ لَيْسَ بِآثِمٍ، إذْ قَدْ يُعَبَّرُ بِالْمُضْطَرِّ عَنْ الْمُرْتَعِدِ وَالْمَحْمُولِ الْمَطْرُوحِ عَلَى غَيْرِهِ، وَقَدْ يُعَبَّرُ بِهِ عَنْ الْمَدْعُوِّ بِالسَّيْفِ إلَى الْفِعْلِ، فَالِاسْمُ مُتَّحِدٌ وَالْمَعْنَى مُخْتَلِفٌ(61) ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَتَنَاقَضْ قَوْلُهُمْ: الْمُكْرَهُ مُخْتَارٌ الْمُكْرَهُ لَيْسَ بِمُخْتَارٍ؛ لِأَنَّ الْمُخْتَارَ عِبَارَةٌ عَنْ مَعْنَيَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ.

دلالة اللفظ من حيث التأويل والعرف:

دلَالَة الْعُـــرف في تأويل اللفظ وثُبُوت الْأَحْكَام بها فتكون على الْمَعْنى المُرَاد للمتكلم، فَإِذا كَانَ الْمَعْنى متعارفا بَين النَّاس كَانَ ذَلِك الْمَعْنى الْمُتَعَارف دَلِيلا على أَنه هُوَ المُرَاد بِهِ ظَاهرا فيترتب عَلَيْهِ الحكم، مَثاله لَو حلف لَا يَشْتَرِي رَأْسا فَهُوَ على مَا تعارفه النَّاس فَلَا يَحْنَث بِرَأْس العصفور والحمامة، وَكَذَلِكَ لَو نذر حجا أَو مشيا إِلَى بَيت الله تَعَالَى أَو أَن يضْرب بِثَوْبِهِ حطيم الْكَعْبَة يلْزمه الْحَج بِأَفْعَال مَعْلُومَة لوُجُود الْعرف(62)

مثال في ما يدل عليه المعنى العرفي ويوضحه : (تعريف الصحابي) ، فذكر الغزالي مسألة الصحابي وما حده هل هي من لقيه ساعة أو أكثر يقول في ذلك:

يَكْفِي لِلِاسْمِ مِنْ حَيْثُ الْوَضْعُ الصُّحْبَةُ وَلَوْ سَاعَةً، وَلَكِنَّ الْعُرْفَ يُخَصِّصُ الِاسْمَ بِمَنْ كَثُرَتْ صُحْبَتُهُ، وَيُعْرَفُ ذَلِكَ بِالتَّوَاتُرِ وَالنَّقْلِ الصَّحِيحِ وَبِقَوْلِ الصَّحَابِيِّ كَثُرَتْ صُحْبَتِي، وَلَا حَدَّ لِتِلْكَ الْكَثْرَةِ بِتَقْدِيرٍ بَلْ بِتَقْرِيبٍ(63) فدلالة المعنى هنا تعرفُ بالعرفِ.

أما دلالة التأويل : فالتأويل هو: (ما حمل على المعنى المرجوح بدليل يصيره راجحا).

واصطلاحاً: ما حمل لفظه على المعنى المرجوح(64)

فخرج بقولنا: «على المعنى المرجوح»؛ النص والظاهر. أما النص، فلأنه لا يحتمل إلا معنى واحداً، وأما الظاهر فلأنه محمول على المعنى الراجح.

والغزالي لا يرى بأساً في التأويل شرط عدم مخالفته للنصوص الشرعية ؛ لأن شرط صحة التأويل عدم مخالفته للفظ النص الظاهر.

وذكر الإمام الغزالي قاعدة لبعض الأصوليين وهي أن كل تأويل يرفع النص فهو باطل وأورد مثالاً وهو الحديث الذي يبين أن الزكاة الواجبة في الأربعين شاة هي شاة واحدة لكن أُستبدل بتأويل ذكره الغزالي أنه باطل وهو جواز دفع قيمة الشاة من أي مال. والغزالي يجوّز تعلم التأويل لقوله تعالى: ﴿**كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُوا الأَلْبَابِ**﴾، فحث على تدبره، ولو انكشفت هذه الأسرار لمن اقتصر على سماع ظواهر الشرع لما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن عباس حيث قال اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل(65)

يقول في كتابه إحياء علوم الدين: وإذا كان هذا التشديد مخرجاً في الصحيحين فقد صَارَ مِنْ مُهِمَّاتِ الدِّينِ الْكَشْفُ عَنْ أَسْرَارِ الزكاة وشروطها الجلية والخفية ومعانيها الظاهرة والباطنة مع الاقتصار على ما لا يستغنى عن معرفته(66)

فالصحيح من التأويل : ما دل عليه دليل صحيح؛ كتأويل قوله تعالى: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾ إلى معنى: واسأل أهل القرية، لأن القرية نفسها لا يمكن توجيه السؤال إليها، فاللفظ هنا لا يفهم معناه إلا بعد التأويل ليكون المعنى صحيحاً ويدل عليه دلالة يفهمها عامة الناس.

وقد بين الغزالي هذا الباب ـــ التأويل الصحيح ـــ بقاعدة في المناهي التي لا تقبل التأويل وإن أولت فهو تأويل فاسد ومثل لها باللفظ الذي دل عليه الحديث الذي رواه ابن عمر في قوله صلى الله عليه وسلم: «أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم نهى عن الشغار(67) الذي كان سائداً في الجاهلية وهو أن يُنكح موليته: بنته أو أخته، على

أن ينكحه الآخر موليته، ولا صداق بينهما إلا بُضْع هذه ببضع الأخرى، ومنشأ الخلاف: هو لفظ النهي وما يترتب عليه العوض بمعنى هل النهي عن الشغار معلل بعدم العوض أو غير معلل؟ فإن قلنا: غير معلل، لزم الفسخ على الإطلاق. وإن قلنا: العلة عدم الصداق، صح بفرض صداق المثل، مثل العقد على خمر أو خنزير، (اتفق العلماء على معناه هذا، وعلى أنه نكاح غير جائز لثبوت النهي عنه، لخلوه عن المهر. واختلفوا إذا وقع، هل يصحح بمهر المثل أو لا؟ فقال مالك والشافعي وأحمد: لا يصحح ويفسخ أبداً قبل الدخول وبعده، فقال أبو حنيفة: يصح نكاح الشغار بفرض صداق المثل. أما النهي عنه في السنة فمحمول على الكراهة، والكراهة لا
توجب فساد العقد، فيكون الشرع أوجب فيه أمرين: الكراهة ومهر المثل)(68) ، وهذا ما فهمه الأحناف من هذا اللفظ وما ترتب عليه، يقول الغزالي معقباً وموضحاً هذا التأويل: (المناهي بجملتها في العقود محمولة على الفساد وقد أجمع عليه الصحابة فمن حمل النهي عن نكاح الشغار او عن غيره من العقود على الكراهية منع منه فإنهم اجمعوا على فهم الفساد في كل العقود ولا خيال تفرضه في عقد إلا وفرضه في غيره ممكن فإذ تركوه دل على انه باطل)(69)

فهنا وعلى ما يراه الباحث ينظر إلى الحالة التي عليها الناس وما يحتاجونه في حال وقوعهم أو اصطدامهم بمثل هكذا أمور يكون التأويل آخر حلاً يلجئون إليه، كما في هذا المثال فيكون للتأويل دور مهم في حل وفهم المعاني في مثل هذه الإشكالية بكونها تحمل على الكراهة ويأخذ بتأويل الأحناف وهو صحة نكاح الشغار بشرط فرض صداق المثل؛ لأن الكراهة أقل درجات التحريم.

الخاتمة:

وفي الختام أقول:

ـ إن معاني القرآن الكريم مع المتدبّرين والدارسين ولادة بعد ولادة حتى يرث الله الأرض ومن عليها ، ولله درّ الإمام الغزالي حينما عبّر عن هذه المعاني بقوله: «إلى كم تطوف على ساحل البحر مغمضاً عينيك عن غرائبها. أو ما كان لك أن تركب لجّتها لتبصر عجائبها، وتسافر إلى جزائرها لاجتناء أطايبها، وتغوص في أعماقها، فتستغني بنيل جواهرها؟.

ـ ومن خلال هذه الرحلة العلمية المباركة والمتواضعة مع دلالة الألفاظ عند الإمام الغزالي توصلت إلى نتائج والتوصيات مهمة منها:

أولاً ـ النتائـــج:

من خـــلال دراسة هذا الموضوع أخلُص إلـــى أهم النتائج وهـي:

1 ـ أن دراســـة الألفاظ ومعانيها يساعد الباحث في فهم النصوص الصحيحة.

2 ـ يساعد في الأحكام الشرعية ، ويبين ما خفـي منها، لينـتج حكمـاً صـحيحاً بعيـداً عن جمود اللفظ.

3 ـ يســـهم في تجنب الخلط فـي ألفـاظ المعـاني، ممـا قـد يترتـب عليـه فسـاد المعنـى وبالتالي بطلان الحكم.

4 ـ في الوقوف على دلالة الألفاظ ومعرفة معانيها الأصولية اطمئنـان لهـذا الـدين ، ونمو لشجرة الإيمـان لـدى الفقهـاء والعلمـاء والدّارسـين، وأنـه قابـل لتجديـد الأفهـام وتطويرها.

5/ الاعتراف بجهود الغزالي ولفت الأنظار إلى فضله العظيم في بيانه لهذا العلم ـــــ دلالة الألفاظ ـــ واهتمامه به الأمر الذى مهد الطريق للذين جاءوا من بعده للخوض فيه وفهمه الفهم الجيد القابل للتأويل والقراءة المتجددة للنص.

ثانياً التوصيات :

1 - أحث الباحثين على دراسة وإحياء مثل هذه العلوم ـــــ دلالة الألفاظ ـــــ وعلمائها لمعرفة الخفي من أمور لغتهم العربية، التي تمتاز بالمرونة وفهم النصوص وما ترمي إليه.

2 - تكثيف الجهود من أجل وضع معاجم خاصة للمصطلحات التي توجد فيها الألفاظ الأصولية؛ وما يحتاجه الباحث، لتساعد غيرهم من طلاب العلم في معرفتها والكشف عنها.

وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

بيان تضارب المصالـــح:

يُقر المؤلف بعدم وجود أي تضارب مالي أو علاقات شخصية معروفة قد تؤثر على العمل المذكور في هذه الورقة.

الهوامـــــــــش:

1ـ إحياء علوم الدين محمد بن محمد الغزالي أبو حامد الناشر : دار المعرفة – بيروت1/ 290
2ـ أعلام الموقعين عن رب العالمـــــين، ابـن القيم، تحقيـق طـه عبـد الـرؤف سـعد، دار الجيـل بيروت سنة 1973ف، 63/3.
3ـــ البداية والنهاية، ابن كثير 556/12، المنـتظم ابـن الجـوزي، تحقيـق محمـد عبـد القـادر عطـا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت 118/17
4ـــ المصباح المنير، الفيومي، مكتبة لبنان، سنة 1987ف، مادة غزله ص170.
5ـــ ينظر طبقات الشافعية الكبرى تاج الـدين السـبكي، تحقيـق: د. محمـود محمـد الطنـاحي د. عبـد الفتاح محمد ، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الثانية، 1413هـ103/4.
6ـــ المصدر السابق، 105/4.
7ـــ المصدر السابق، ، 103/4.
8ـــ المصدر السابق، ،104/4.
9ـــ المصدر السابق، ، ص138
10ـــ المصدر السابق، ، ص138
11ـــ المصدر السابق، ، السبكي، 103/4
12ـــ م ن 103/4
13ـــ ينظر سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق : مجموعـة محققين بإشـراف شـعيب الأرنـاؤوط 244/19
14ـــ ينظر المنتظم، عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج.
الناشـر : دار صـادر – بيـروت الطبعـة الأولـى ، 1358 ، 245/16، وسـير أعـلام النـبلاء، الذهبي،468/19
15ـــ ينظر سير أعلام النبلاء، الذهبي، 312/20، وشذرات الذهب، ابن العماد 150/4.
16ـــ ينظر البداية والنهاية، ابن كثير،12 الناشـر: دار الفكـر عـام النشـر: 1407 هـ - 1986 م 614، وسير أعلام النبلاء الذهبي 1977/12، وشذرات الـذهب، ابـن العمـاد، 140/4، والأعـلام، الزركلي، 230/6.
17ـــ ينظر سير أعلام النبلاء، الذهبي،456/19، وشذرات الذهب، ابن العمـاد،60/4، والأعـلام، الزركلي،173/1.
18ـــ ينظر سير أعلام النبلاء، الذهبي 352/20، والأعلام، الزركلي، 60/5.
19ـــ ينظر سير أعلام النبلاء، الذهبي، 161/20، والمنتظم، ابن الجوزي، 51/18.
20ـــ ينظر طبقات الشافعية الكبـرى، السـبكي 116/4، والأعـلام، الزركلـي،22/7، سـير أعـلام النبلاء، الذهبي،323/19.
21ـــ كشف الظنون، حاجي خليفة، دار الكتب العلمية بيروت، 1992ف، 23/1.
22ـــ ينظر البداية والنهاية، ابن كثير، 557/12.
23ـــ ينظر طبقات الشافعية الكبرى، السبكي،116/4، والأعلام، الزركلي،22/7.
24ـــ ينظر م ن، 22/7.
25ـــ ينظر م ن، 22/7.
26ـــ ينظر طبقات الشافعية الكبرى، السبكي،116/4، والأعـلام، الزركلـي، 22/7، سـير أعـلام النبلاء، الذهبي، 323/19.
27ـــ ينظر طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، 116/4، سير أعلام النبلاء، الذهبي، 323/19.

28ـــ ينظر مؤلفات الغزالي، عبد الرحمن بدوي، وكالة المطبوعات بالكويت ط،2 سنة 1977ف.
29ـــ إحياء علوم الدين محمد بن محمد الغزالي أبو حامد الناشر : دار المعرفة - بيروت291/1.
30ـــ أحمد حسن فرحات، أفق النقد في د راسة المصطلح القرآني، مجلة د راسات مصطلحية، العدد الخامس عشر والسادس عشر 1437 - 1438 ه الموافق 2015 - 2016 م، ص 66.
31ـــ عثمان جمعة ضميرية، المصطلح القرآني منهج وتطبيق، مؤتمر التفسير الموضوعي للقرآن الكريم واقع وآفاق، كلية الدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة، أبريل 2010م، ص4.
32ـــ معيار العلم في فن المنطق لأبي حامد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505هـ) المحقق: الدكتور سليمان دنيا، الناشر: دار المعارف، مصر عام النشر: 1961 م ص9ص103.
33ـــ تهافت الفلاسفة - للإمام، حجة الإسلام، أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي، الطوسي 51/1.
34ـــ المنخول من تعليقات الأصول لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505هـ)، حققه وخرج نصه وعلق عليه: الدكتور محمد حسن هيتو الناشر: دار الفكر المعاصر - بيروت لبنان، دار الفكر دمشق – سورية الطبعة: الثالثة، 1419 هـ - 1998 م ص 136.
35ـــ معيار العلم ص103.
36ـــ إحياء علوم الدين ،الغزالي 398/3.
37ـــ إحياء علوم الدين ، ص41 .
38ـــ الجامع الكبير - سنن الترمذي محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ المحقق: بشار عواد معروف الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت حديث رقم 3،1728/ 273.
39ـــ شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505 هـ) تحقيق : د. حمد الكبيسي. الناشر: مطبعة الإرشاد – بغداد الطبعة: الأولى، 1390 هـ - 1971 م.ص86.
40ـــ المستصفى ص25.
41ـــ المستصفى في علم الأصول المؤلف : محمد بن محمد الغزالي أبو حامد الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى ، 1413تحقيق : محمد عبد السلام عبد الشافي 188/2.
42ـــ المنخول 241/1.
43ـــ المستصفى ص242.
44ـــ المصدر السابق 21/2.
45ـــ ابن سليمان الطيار, التفسير اللغوي للقرآن الكريم، دار ابن الجوزي مصر ط1 ،1432ه،ص104.
46ـــ الجرجاني، علي بن محمد السيد الشريف، كتاب التعريفات، تحقيق: محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة،ص 27
47ـــ معيار العلم للغزالي ص9.
48ـــ المنخول 572/1 .
49ـــ ينظر يوسف عكا رش، الأسس المعرفية والمنهجية لد راسة المصطلح القرآني، دورية نماء لعلوم الوحي والد راسات الإنسانية، العدد 10 ، صيف 2020 م، ص 121.
50ـــ هو محمد ابن أبي بكر ابن سعد الزرعي الدمشقي، ولد سنة 691هـ بدمشق من شيوخه ابن تيمية، من مؤلفاته إعلام الموقعين، والطرق الحكمية، ومفتاح السعادة توفي سنة 751هـ بدمشق، ينظر البداية والنهاية، ابن كثير،604/12 والأعلام، الزركلي،56/5.

51ـــ ابن قيم الجوزية، أبو عبد اهلل محمد،)751هـ (، إعلام الموقعين عن رب العالمين، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، هـ،1ط، السعودية ط1، 1423هـ 389/2.

52ـــ المنخول ص 242.

53ـــ معيار العلم في فن المنطق لأبي حامد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505هـ) المحقق: الدكتور سليمان دنيا، الناشر: دار المعارف، مصر عام النشر: 1961 م ص9.

54ـــ المستصفى /9.

55ـــ المستصفى للغزالي ص26.

56ـــ لسان العرب محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقي (المتوفى: 711هـ) الناشر: دار صادر – بيروت الطبعة: الثالثة - 1414 هـ4/ 594.

57ـــ المستصفى ، ص174 .

58ـــ الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) لشمس الدين القرطبي مصدر الكتاب : موقع التفاسير.

59ـــ المصدر السابق ص3944.

60ـــ المستصفى ص 26.

61ـــ المستصفى ص30.

62ـــ أصول الشاشي نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي (المتوفى: 344هـ) دار الكتاب العربي – بيروت سنة النشر: لا يوجد 89/1 ـ 94.

63ـــ المستصفى 131.

64ـــ المعتصر من شرح مختصر الأصول من علم الأصول أبو المنذر محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف المنياوي الناشر: المكتبة الشاملة، مصر الطبعة: الثانية، 1432 هـ - 2011 م 153/1.

65ـــ إحياء علوم الدين 343/4.

66ـــ إحياء علوم الدين 209/1.

67ـــ سنن الترمذي محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ) تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ 1، 2) حديث قم:1124، ص423/3.

68ـــ الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ (الشَّامل للأدلّة الشَّرعيَّة والآراء المذهبيَّة وأهمّ النَّظريَّات الفقهيَّة وتحقيق الأحاديث النَّبويَّة وتخريجها) أ. د. وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلاميّ وأصوله بجامعة دمشق - كلّيَّة الشَّريعة الناشر: دار الفكر - سوريَّة – دمشق الطبعة: الرَّابعة 6611/9.

69ـــ المنخول 288/1.